

# هل صحيح أن من أنقذ امرأة من الغرق تصبح أخته؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

تزوجت من ابنة عم لي وكنت قد انقذتها من الغرق وهي صغيرة وعندما تزوجتها سمعت انه من انقذ انسانا من الغرق يصبح ذلك

الانسان اخا له. هل هذا صحيح؟ افي - [00:00:00](#)

دون افادكم الله وما حكم زواجي منها اه الجواب من الدارج على السنة العامة ان الشخص اذا انقذ امرأة من الحرق يعني من حريق

من النار او انقذها من الغرق - [00:00:17](#)

او من هدم او من سبوع المهم انه انقذها من امر وقعت فيه فانه يكون اخا لها بسبب هذا الانقاذ وهذا ليس بصحيح لان الله سبحانه

وتعالى بين في كتابه - [00:00:39](#)

وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم الامور او الاسباب التي ينشأ عنها التحريم وليس هذا منها والاصل في هذا الباب هو الاباحة

وما جاء دالا على التحريم فهو استثناء من هذا الاصل - [00:01:00](#)

وما سأل عنه السائل لم يرد فيه دليل لا من الكتاب ولا من السنة. وبنا على ذلك فارجو الله سبحانه وتعالى ان يأجره على احسانه اليها

واما بالنسبة للزواج فهذا لا يمنع - [00:01:25](#)

من زواجه بها لا يكون مؤثرا عليه بل زواجه اذا كان مستوفيا لاركانه وشروطه. وقد انتفت موانعه فهذا ليس بمانع منه وهذا ليس

بمانع من الموانع فالزواج صحيح وبالله التوفيق - [00:01:50](#)